

## الفروع وتصحيح الفروع

المخاض واللبون وجهان بناء على السخال ونقل حرب لا زكاة في بنات المخاض حتى يكون فيها كبير كذا قال فعلى الرواية الثانية ينقطع الحول مالم تبق واحدة من الأما ت نص عليه وقيل ما لم يبق نصاب من الأما ت وعلى المذهب لا ينقطع كما سبق ويتبع النتاج الأما ت في الحول إذا كانت الأما ت نصابا ( و ) فلو ماتت واحدة من الأما ت فنتجت سخلة انقطع .

ولو نتجت ثم ماتت الأم لم ينقطع ولو ماتت قبل أن ينفصل جميعها انقطع لأنه لم يثبت لها حكم الوجود في الزكاة وقد يتوجه تخريج واحتمال ولو لم يكن نصابا فكملت بنتاجها فحول الكل من الكمال نقله الجماعة ( و ه ش ) كغير النتاج ( و ) وكربح التجارة ( م ) ونقل حنبل حول الكل منذ ملكت الأما ت ( و م ) كنماء النصاب ورد إنما ضم إليه لانعقاد الحول عليه بنفسه فصلح لاستتباع غيره ولهذا ضم إليه المستفاد من الجنس بسبب متنقل ولا إلى ما دون النصاب ( و ) وكذلك قلنا في ربح التجارة فعلى هذه الرواية لو أبدل بعض نصاب بنصاب من جنسه كعشرين شاة بأربعين احتمل أن يبني على حول الأولى ( و م ) واحتمل أن يبتدء الحول من كمال النصاب لأنه ليس بنماء من عينه كربح التجارة ( م 16 ) ويتوجه من الاحتمال الأول تخريج في ربح التجارة وسبق نظير المسألة في اشتراط الحول \$ فصل تجب الزكاة في المتولد بين الأهلي والوحشي \$ جزم به الأكثر لم أجد به نصابا + + + + + + + + + + + + + + + + .

( مسألة 16 ) قوله ولو لم يكن نصابا فكملت بنتاجها فحول الكل من الكمال نقله الجماعة ونقل حنبل حول الكل من ملك الأما ت فعلى هذه الرواية لو أبدل بعض نصاب بنصاب من جنسه كعشرين شاة بأربعين احتمل أن يبني على حول الأولى واحتمل أن يبتدء الحول من كمال النصاب لأنه ليس بنماء من عينه كربح التجارة انتهى وهما وجهان مطلقان في مختصر ابن تميم وروايتان مطلقتان في الرعاية الكبرى أحدهما يبني على حول الأولى فأشبهه النتاج والقول الثاني يبتدء الحول من كمال النصاب ( قلت ) وهو قوي لأن الكمال في المسألة الأولى حصل من نفس العين وحصل الكمال هنا بسبب العين وهو البديل فأشبهه ربح التجارة وهذا ظاهر كلام جماعة فهذه ست عشرة مسألة فتح □ بتصحيحها